

	مجلة عيون المسائل	
	Oyunul-Mesail Journal	
	العدد 1 مجلد 1 30-06-2023	
	DOI: 10.5281/zenodo.10691209	

تاريخ الفقه الإسلامي كعلم قائم الأركان بعيدا عن النظرة السردية للأحداث التاريخية

د. نعيم حنك، أمير عالم أوغلو

History Of Islamic Jurisprudence As A Separate Science Apart From The Narrative Interpretation Of Historical Events

Dr. Naim Hank

ORCID: 0000-0002-3597-6308

naimhank@karabuk.edu.tr,

Karabuk University - Faculty of Islamic study

Emir Alimoğlu

ORCID: org/0000-0002-3422-522X

shmesamr1987@gmail.com

Karabuk University - Faculty of Islamic study

ملخص

تعني هذه الدراسة بمفهوم تاريخ الفقه الإسلامي وتناوله بصيغة جديدة نقدية غير النظرة المتعارف عليها من أن تاريخ الفقه الإسلامي فقط سرد للأحداث وذكر لأسماء الكتب والفقهاء، وذلك من خلال البحث في كتاب (فقه تاريخ الفقه) لمؤلفه هيثم بن فهد الرومي، للوقوف على ما حواه من نظرة جديدة، حيث يقدم الكتاب نظرة جديدة لمفهوم تاريخ الفقه الإسلامي خارجة عن المؤلف الذي عهده الدارسون، ويتحدث عن مدى قابلية تحوله إلى علم مكتمل الأركان وقائم بحد ذاته بعيداً عن التبعية التي يظهر فيها بشكله الحالي لعلم الفقه الإسلامي. اعتمدنا في هذا البحث على المنهج التحليلي لتحليل المادة العلمية التي جاءت في هذا الكتاب وأيضاً بعض المصادر الأخرى، وتوصلنا في بحثنا هذا إلى نتائج من أهمها: الكتاب محاولة جادة لتأصيل علم تاريخ الفقه من خلال تسليط الضوء على مدى اتساع مساحة هذا العلم، وبيان فائدته وثمرته. وأيضاً هناك محاولة لتأصيل علم تاريخ الفقه من خلال تصنيف مستقل، كما سلط الكتاب الضوء على ضرورة إخراج علم تاريخ التشريع من نطاق السرد التاريخي إلى الاستفادة الحقيقية منه من خلال الدراسات التحليلية والاستنتاجية.

الكلمات المفتاحية: الفقه الإسلامي، تاريخ الفقه الإسلامي، تاريخ التشريع، فقه تاريخ الفقه، التأصيل.

Abstract

In contrast to the widely held belief that the history of Islamic jurisprudence consists solely of the narrative of events and the naming of books and jurists, this research seeks to analyse the notion of Islamic jurisprudence with a critical view. To understand the new perspective on the development of Islamic jurisprudence presented in the book "The Jurisprudence of the History of Jurisprudence" by Haitham bin Fahd Al-Roumi, as well as how the writer was successful in establishing the foundations

of this science, beyond what experts are accustomed to when discussing the history of Islamic law. We used an analytical methodology to evaluate what was presented in this book. Many significant findings from this study include: The book is a genuine endeavor to establish the foundations of the science of the history of jurisprudence by illuminating the range and depth of this discipline and demonstrating its value and output. Using a unique categorization, the author aims to establish a new way to explain the history of jurisprudence.

Keywords: Islamic jurisprudence, History of Islamic Jurisprudence, History of Jurisprudence.

المقدمة

تعددت الكتابات والمؤلفات في تاريخ الفقه الإسلامي، ولكن القليل منها فقط حوى مادة تخرج بهذا التاريخ من حيز الوصف إلى حيز التحليل والاستنتاج، فالدراسات التاريخية ما لم تتعدى مرحلة الوصف فلن تكون مثمرة، ولن تحقق أثرها في حاضر الأمة.

والكتاب الذي بين أيدينا يحاول مؤلفه الغوص في أعماق هذا التاريخ المشرف ليسلط الضوء على ما حواه تاريخ الفقه من محطات مهمة تخرج به عن مستوى السرد التاريخي إلى مستوى النهضة العلمية للأمة من خلال تأسيسها بأسباب النهضة الفقهية التي عاشتها الأمة لقرون طويلة.

ويحاول المؤلف الدكتور هيثم من خلال هذا الكتاب أن يبرهن على صلاحية هذا التاريخ الفقهي لأن يكون علمًا قائمًا بحد ذاته، يأخذ نصيبه ومكانته المرموقة بين سائر علوم الشريعة، خلافًا لواقع الحال الذي لا يعدو أن يكون مدخلًا لعلم الفقه الإسلامي؛ وذلك بتسليط الضوء على مدى اتساع مساحة هذا العلم، وكثرة الفوائد والثمرات المتوقعة التي تحتاج إلى يد الخبير لاستنباطها من مظانها.

1. وصف الكتاب

ضمن الدكتور هيثم الرومي كتابه فقه تاريخ الفقه مقدمة، وتمهيدًا، وأربعة فصول، وخاتمة، على النحو الآتي: مقدمة، تمهيد، الفصل الأول: موضوعات علم تاريخ الفقه، الفصل الثاني: نشأة علم تاريخ الفقه ومناهج التأليف فيه، الفصل الثالث: فوائد علم تاريخ الفقه، الفصل الرابع: استمداد علم تاريخ الفقه، الخاتمة.

2. مقدمة الكتاب:

وقد اشتملت مقدمة الكتاب على بيان لأهمية علم التاريخ بشكل عام، وأهمية علم تاريخ الفقه بشكل خاص باعتباره على حد وصف الكاتب ديوان حضارة وكتاب حياة لأمة عظيمة، ويُدلل على صحة وصفه بأننا عندما نطالع كتب طبقات الفقهاء وتراجمهم لا نجد علم الفقه فحسب بل نجد أنها احتوت على علوم شتى رسمت لنا ألوان الحياة جميعها، وأوضح

مثال على ما ذكر ما وصف به الإمام تاج الدين السبكي كتابه (طبقات الشافعية الكبرى) بأنه: "كتاب حديث وفقه وتاريخ وأدب، ومجموع فوائد تنسل إليه الرغبات من كل حذب".¹

وركز الدكتور الرومي أيضاً على أهمية الفقه ليس في حركة التاريخ فقط، وإنما على أهمية الفقه في فهم تاريخ الفقه الإسلامي، ولهذا السبب سمى كتابه (فقه تاريخ الفقه)؛ لأنه كما قال: "تاريخ الفقه ليس قصصاً وأسماءً تسرد ولا حكايات تروى، بل هو تتبع لأفكار تتصل بداياتها بنهاياتها، وتؤدي أوائلها إلى أواخرها، ومن ضرورة ذلك أن يعلم المتفقه أن دراسة تاريخ الفقهاء من جهة، وتاريخ المسائل الفقهية من جهة أخرى، وتاريخ الفقه كعلم من جهة ثالثة، إنما هي درجات في مصاعد التفقه في النصوص وما يستنبط منها..... فإن من لم يعرف اختلاف الفقهاء فليس بفقيه، ومن لم يعرف لم يختلفوا فليس بفقيه، ومن لم يعرف كيف اختلفوا فليس بفقيه".²

وقد عانت جُلّ الكتب التي ألفت في علم تاريخ الفقه كما يذكر الدكتور إلى قصور واضح في تأصيل علم تاريخ الفقه إلا على نحو إلماحات عابرة لا تعطي لهذا العلم مكانته الحقيقية، فكان هذا هو السبب في تأليف هذا الكتاب وهو تأصيل علم تاريخ الفقه من خلال تسليط الضوء على مدى اتساع مساحة هذا العلم، وبيان فائدته وثمرته.

3. التمهيدي:

وقد عرف فيه الدكتور الرومي علم تاريخ الفقه من خلال بيان معنى مفردات هذه العبارة وهي العلم، والتاريخ، والفقه؛ ثم ذكر تعريف علم تاريخ الفقه كلفظ مركب من خلال سوق عدة تعاريف للعلماء له، وذكر بعدها التعريف الذي يراه أوضحهم تقريباً لمعنى هذا العلم، وهو: "العلم الذي يبحث في نشأة الفقه ومدارسه وأئمنته وأسباب اختلافهم، ومناهجهم الاجتهادية وظهور مذاهبهم وتطورها وأدوارها والظروف التاريخية التي أسهمت في تكوينها، وطرائق التعليم والتدوين فيها وأماكن انتشارها".

وقد بين أن تسمية تاريخ الفقه بالعلم هو من باب التفاضل والاستشراق؛ وذلك لأنه في وضعه الراهن لم يأخذ مساحته الحقيقية، ولم يلقَ العناية التي حازتها غيره من العلوم، فهو إلى الآن مقصور دوره على كونه مدخلاً لدراسة الفقه في كليات الشريعة على غرار المداخل القانونية في كليات القانون والحقوق.

وختم التمهيدي بالتنبيه على استبدال بعض المؤلفين كلمة (التشريع) بكلمة (الفقه) ليكون الاسم تاريخ التشريع بدلاً عن تاريخ الفقه، بينما أثر آخرون استخدام مصطلح تاريخ الفقه تجنباً لما قد يُفهم من استعمال كلمة التشريع في المجال الذي يستخدمها فيه المستشرقون والذي يعبر عن كون التشريع الإلهي مجرد قانون يتطور حسب الدواعي كسائر القوانين الوضعية؛ وقد اعتبر أن الأمر فيه سعة ولا داع لهذه التفرقة.

¹ السبكي، تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، (القاهرة، دار هجر، ط2، 1413هـ)، تحقيق: د. محمود الطناحي، ود. عبد الفتاح الحلو، ج1، ص207.

² الرومي، هيثم، فقه تاريخ الفقه، (الرياض، مركز نماء للدراسات والبحوث، ط1، 2014م)، ص12.

4. موضوعات علم تاريخ الفقه.

ويقصد الدكتور الرومي من هذا الفصل عرض بعض المسائل التي يتضمنها هذا العلم بما يظهر أهمية الاعتناء به، ومكانة هذا العلم، وهذه المسائل لا تختص بالتعرف على كيفية نشأة الفقه واختلاف مدارس، بل تشمل التعرف على الظروف التاريخية التي تحتف بأدلة المسائل، وحتى التي تحتف بالمسائل ذاتها، والفقهاء الذين إليهم المرجع في استنباطها، بالإضافة إلى المدارس والاتجاهات الفقهية، حيث إن فهم هذه المسائل مجتمعة يعطي التصور الصحيح لأي حدث فقهي قديم أو جديد؛ وقد عرض لعدد من هذه الموضوعات، وهي:

1.4. فقه تاريخ النص:

فلا يمكن التفقه في النصوص الشرعية على حد تعبير الدكتور الرومي دون معرفة الظروف التاريخية المصاحبة لها، فهي ضرورة لحسن فهمها وتنزيلها على مراد الشارع منها، وقد ذكر عددًا من الأمثلة من عمل الفقهاء تؤكد حفاوتهم بهذا المعنى؛ كما أن التفقه في تاريخ النص أمر ضروري لمعرفة الثابت والمتغير من الأحكام الشرعية فليست كل أحكام الشريعة من الثوابت التي لا تقبل التغير بل منها ما يتغير بتغير الأحوال والأزمان والأمكنة، وساق في سبيل تأكيد هذه القضية عددًا من الشواهد من فقه الصحابة والتابعين وأئمة الفقه، كحديث سيدتنا عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل"¹. كما نبه الدكتور بعد أن ساق الأمثلة إلى أن أحكام الدين ليست كلها قابلة للتطور والتغير، وإنما يُنبّه إلى الظروف والقرائن التي تحف بالنصوص حتى تُفهم على وجهها، وذكر أنه لا بدّ من التفريق بين ثلاثة اتجاهات في هذا السياق، وهي:

1. اتجاه جمهور هذه الأمة من لدن الصحابة فمن بعدهم، وهو قائم على إنزال النصوص منزلها الصحيح من حيث فهم الثابت والمتغير منها وعدم الشطط في تقدير المتغير.
2. اتجاه المدارس التأويلية المعاصرة والتي غلت في تعطيل نصوص الشريعة باعتبارها نصوصًا تاريخية محضة.
3. اتجاه خلط بين الاتجاهين فمع تسليمه للنصوص وتحري مقاصدها، نجد يشترك مع الاتجاه الثاني في التأويل الخارج عن مقتضيات النظر الفقهي المنضبط.

2.4. فقه تاريخ المسألة:

فكما أنه متعين على الفقيه أن يكون مطلعًا على أحوال الناس ليفتيهم بما هو الأنسب لحالهم، فإن من المتعين على من أراد فهم فتوى صدرت في زمان متقدم أن يطلع على أحوال أهل ذلك الزمان ليفهم الظروف التي أحاطت بتلك الفتوى ودعت الفقيه للإفتاء بها على هذا النحو، فيتحصل لنا من هذه الإحاطة إدراك مدى دقة مآخذ الفقهاء رحمهم الله في استنباط أحكام النوازل والحوادث، ومراعاة اختلاف الزمان والمكان والحال في الفتوى، ويزول أي اعتراض ناجم عن المقايسة

¹ أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، حديث رقم (445)، القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، (بيروت، دار الجيل، 1334هـ).

بين زماننا و زمانهم، حتى أن فقهاء الحنفية كانوا كثيراً ما يذكرون في كتبهم في تبريرهم لتغير الفتوى من زمن إلى زمن عبارة "هذا اختلاف عصر وزمان لا اختلاف حجة وبرهان"¹؛ وكثيراً ما نجد في كتب الفقهاء اعتمادهم على ما يسمونه بـ(فساد الزمان) في تبرير تغير الحكم؛ وكذلك فقه تاريخ المسألة يعين على فهم وتبرير أقوال العلماء التي صدرت بحق بعض المسائل الحادثة والتي كانت محل تردد ونظر في زمنهم ثم اتضحت صورتها في زمننا كحكم القهوة مثلاً التي كانت محل نظر بسبب عدم اتضاح حقيقتها في بادئ الأمر مع ما صاحبها من مفاصد في الزمان الأول ثم تبين وهم التحريم بعد ذلك الزمن.

3.4. فقه تاريخ الفقيه:

والمراد به الاطلاع من سيرة الفقيه على ما من شأنه الإعلام برتبته، والإفصاح عن معاني كلامه من القرائن والأحوال، ومعرفة المتقدم والمتأخر من أقواله ومذاهبه إن تعددت، وهو الأمر الذي أولاه أتباع المذاهب الفقهية أهمية عن طريق كتابة سير أئمتهم وفقهائهم؛ وإن الإحاطة بتاريخ الفقيه من شأنه أن ينزله منزلته اللائقة به، ويجنب المشتغلين في هذا العلم عن الوقوع فيه أو في علمه، وذلك عن طريق النظر في أمرين: الأول: التأكد من صحة ما يُنقل عنهم، والثاني: مراعاة اختلاف الناس في شأن الحوادث التاريخية؛ لأن التاريخ على حد تعبير الدكتور الرومي لا يستند إلى بديهيات مسلم بها، ولا إلى أرقام لا يمكن أن يجادل عليها، وهذا ما نراه في الأحداث التي نعاصرها فكيف بالأحداث التي مرت عليها الأزمان.

4.4. فقه تاريخ المذهب:

فإن الوقوف على تاريخ نشأة المذاهب الفقهية المعتمدة أمر بغاية الأهمية؛ لأن تاريخ الفقه كما يقول الدكتور الرومي بعد استقرار هذه المذاهب هو تاريخها في الجملة، فالاطلاع على تاريخ هذه المذاهب ضرورة علمية ملحة للمشتغل بالفقه لإفضائها إلى حسن التفقه في صلب العلم ذاته.

5. نشأة علم تاريخ الفقه ومناهج التأليف فيه.

يتحدث الدكتور الرومي في هذا الفصل عن نشأة علم تاريخ الفقه أو تاريخ التشريع ومناهج التأليف فيه، ويبين أنه مع أهمية هذا العلم إلا أنه يعتبر علماً حديثاً لم يُفرد بالتصنيف إلا بعد نشأة الكليات الشرعية حيث استحدث ليكون مداخلاً إلى علم الفقه كالمداخل القانونية في كليات الحقوق والقانون، وهذا لا يعني أنه لم يكن له ذكر في كلام العلماء المتقدمين، بل تعرضوا لكثير من مسائله في ثنايا كتبهم، إلا أنه لم يفرد التأليف فيه إلى حديثاً.

وقد ذكر جملة من أنواع التصنيف عند المتقدمين هي مضان هذا العلم ككتب التراجم والرجال، وكتب المداخل الفقهية. ثم سرد جملة من الكتب الأوائل التي أفردت هذا العلم بالتصنيف، حيث يعتبر الشيخ محمد الخضري في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي)، والشيخ محمد بن الحسن الحجوي في كتابه (الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي) أول من صنف في هذا العلم، ثم تتابع العلماء بعد ذلك على التصنيف والتأليف في هذا العلم.

¹ الغنيمي، عبد الغني، اللباب في شرح الكتاب، (بيروت، المكتبة العلمية، د.ت) ج4، ص108.

وقد حدد الدكتور جملة من الموضوعات التي لا يكاد يخلو منها كتاب من هذه الكتب، وهي:

1- معنى الشريعة والفقهاء، وحاجة الناس إلى التشريع، وخصائص التشريع الإسلامي.

2- حالة العرب القانونية قبل الإسلام.

3- التشريع في عصر الرسالة.

4- الفقه في عصر الخلفاء الراشدين، وطرائق الصحابة في الاجتهاد والاختلاف.

5- الفقه في عصر التابعين، وظهور المدارس الفقهية في الحجاز والعراق.

6- الفقه في عصر الأئمة المتبوعين، وبداية تدوين الفقه، ونشأة المذاهب الفقهية الأربعة.

7- حال الفقه بعد عصر الأئمة الأربعة، ونشاط حركة التأليف الفقهي فيه.

8- حال الفقه في العصر الحديث والمشاريع الفقهية المعاصرة.

وقد سجل الدكتور الرومي عددًا من الملاحظات التي رأى ضرورة ذكرها في هذا المجال، وهي:

1.5. أن الحديث في تاريخ الفقه مختص بالمجال الإسلامي دون الاستشراقي، لانعدام نظرهم المحايدة تجاه تاريخنا الفقهي، وإن كان لا بد من الاستفادة من بعض طروحاتهم في هذا الميدان.

2.5. اعتاد المؤلفون في تاريخ الفقه أن يقسموه إلى أدوار زمنية تبدأ من عصر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى عصرنا الحاضر، دون أن يكون لهم منهج موحد في هذا الشأن وإن كان تقسيم الشيخ الخضري والحجوي هو المعين الذي استقى منه من بعدهم في آليات التقسيم، ولا حرج في نظر الدكتور من هذا الاختلاف في التقسيم، مع ما يمكن أن يؤخذ كملاحظ على كل طريقة.

وقد نوه الدكتور الرومي إلى عدم اقتصار التأليف في تاريخ التشريع على هذه الطريقة، وإنما كان هناك تنوع ثري في الشكل والمضمون كالكتب التي ألفت في تاريخ أعلام الفقهاء ومناهجهم، وكذلك كتب المداخل الفقهية على تنوعها.

3.5. مع كثرة التأليف المعاصر في علم تاريخ الفقه إلا أن معظم هذه المؤلفات اكتفت بالسرد التاريخي للأدوار الفقهية، وقليل منها فقط هي التي تربط كل دور بسابقه لتحقيق الاستفادة المرجوة من التأليف في هذا الميدان.

4.5. كانت للكتب الأوائل التي ألفت في هذا الميدان سطوة على ما تلاها من المؤلفات حالها حال الكتب الأوائل في سائر العلوم، وإن كان يُقدر مجهود من ألف أولاً إلا أنه من المعيب أن يمنع ذلك من جاء بعدهم من تمحيص آرائهم ونقد نتائجهم.

6. فوائد علم تاريخ الفقه:

تحدث الدكتور الرومي في هذا الفصل عن فوائد علم تاريخ الفقه حيث اعتبر أن التفقه في تاريخ الفقه سبيل إلى التفقه في فروع الفقه ذاتها، وأن الإحاطة به مفضية إلى الاطلاع على فلسفة الفقه، ثم ذكر عددًا من فوائد هذا العلم، وهي:

- أن دراسة تاريخ الفقه سبيل إلى التعرف على العمق الحضاري للأمة التي يشكل الفقه هويتها وامتيازها؛ فعلم الفقه كان له الدور الأبرز في حياة هذه الأمة حتى إن طريقة الفقهاء في الكتابة والتقسيم وما يتبع ذلك قد أثرت على مناهج التأليف في باقي العلوم.
- دراسة هذا العلم سبيل لمعرفة هدي الفقهاء في ترسيخ التدين في الناس وتقديم مصالحهم والتلطف بهم؛ حيث نتبين من حياتهم العملية الأخذ باليسر في حق العامة والسعي للتخفيف عنهم، وأن واقعهم العملي مخالف للصرامة العلمية التي تظهر في مؤلفاتهم وما ذلك إلا حرصاً على التخفيف عن الناس واتباع ما فيه رفع الحرج عنهم.
- دراسة تاريخ الفقه تورث العلم بطرائق الفقهاء في تعلمهم وتعليمهم وتأديهم وتأديهم، فنتوصل بذلك إلى معرفة طريق تحصيل ملكة التفقه التي ينتهياً بها المقصود من علم الفقه، ولا أدل على ذلك من المسائل الافتراضية التي كان يطرحها الفقهاء في كتبهم فقد كانت - لا كما فهمها بعض الناس أنها خروج عن الواقع وحاجات الأمة - وسيلة للتمرن الذهني والارتياض على الاجتهاد وتحقيق العلة في مظانها.
- دراسة تاريخ الفقه تدل دلالة ظاهرة على أن الفقه كان مشروع أمة تشترك فيه بمجموعها، ومطالعة أخبار الفقهاء تشعر بحجم الجهد والعناية المبذولة فيه، ومن هذه المظاهر في نظر الدكتور الرومي:
 - بذل أنفس الأوقات في مدارس الفقه وتدريبه ومذاكرته واجتماع الهمة عليه، حتى قال ابن عباس رضي الله عنهما: (تدارس العلم ساعة من الليل خير من إحيائها).¹
 - الاهتمام بالتلاميذ وطلبة الفقه، وتعاهدهم ورعاية حوائجهم، واختصاص أهل النجابة منهم.
 - الاهتمام بالتأليف والتفرغ له وكدح الخاطر فيه.
- دراسة تاريخ الفقه تورث في نفس المتعلم حسن التفهم لنشأة المدارس الفقهية وأسباب اختلاف الفقهاء، وتوسع مداركه لاحتمال الخلاف السائغ، وما يتبعه من إحسان الظن بالأئمة الفقهاء، وعدم الحسم فيما هو من مظان الخلاف وموارد النزاع.
- في دراسة تاريخ الفقه عون على تفهم المواقف والأحداث التي لا تُعرف دون معرفة سياقها التاريخي التي ربما أفضت الغفلة عنها إلى إساءة الفهم فإساءة الحكم.
- ومن فوائد دراسة تاريخ الفقه معرفة أقدار الفقهاء ومراتبهم وآثارهم، فكما قال الشيخ محمد بنحيت المطيعي: "المدار في الطبقات على الاتصاف بالصفات لا على التقدم في الزمان".²

¹ أخرجه الدارمي، باب العمل بالعلم وحسن النية فيه، حديث رقم (271)، الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، مسند الدارمي، (الرياض، دار المغني، ط1، 2000م).

² المطيعي، محمد بنحيت، إرشاد أهل الملّة، (مصر، مطبعة كردستان العلمية، د.ت)، ص363.

- ومنها أن ذلك معين على تجاوز النتائج والإطلاقات المرسلّة التي تجنح إليها النفوس بادي الرأي دون تمعن ولا تأمل، فترى بعض المعاصرين يقعون في أئمة الدين دون أن تكون عندهم بصيرة بحقيقة أقوالهم.
- ومن هذه الفوائد الاطلاع على اصطلاحات أهل العلم وفهمها بردها إلى عرف زمانهم، سواء كانت هذه الاصطلاحات في العلم نفسه، أو في تراتيب التدريس والقضاء والفتيا وما أشبه ذلك.
- ومن فوائد دراسته بأدواره المتعددة، والاطلاع على ألفاظ الفقهاء وتقسيماتهم وترايبهم العلمية تشكيل خريطة إجمالية وخطة دراسية عامة نافعة كمدخل لدراسة علم الفقه.
- إن دراسة هذا العلم تكسب الدارس القدرة على التصدي للبعث العلمي والمنهجي الذي يمارسه المستشرقون ومن نحنا نحوهم.

7. استمداد علم تاريخ الفقه:

- حدد المؤلف جملة من العلوم استمد منها علم تاريخ الفقه وشكلت مادته الرئيسية، وهي:
- علوم القرآن: فالقرآن الكريم هو المصدر الأول من مصادر الفقه الإسلامي، فمن الطبيعي أن نجد في كتب تاريخ الفقه الحديث عن القرآن الكريم، ونزوله، وخصائصه، وناسخه ومنسوخه، وغير ذلك من المباحث التي تُذكر في كتب علوم القرآن الكريم.
- علوم الحديث: وهي المصدر الثاني للتشريع، ومن ثم توجه الحديث عن معناها وأقسامها وتدوينها، ومراتبها في التشريع، وأسباب ورود الحديث، ومناهج المحدثين في ضبطها وروايتها.
- السيرة النبوية: فعهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو أهم عصور التشريع والفقه، يُفهم من خلاله كيف تدرجت الشرائع بالناس حتى اكتمل الدين.
- علم أصول الفقه: فكتب علم أصول الفقه تتطرق للحديث عن مصادر الفقه وأدلته الإجمالية، وأسباب اختلاف الفقهاء، ومباحث الاجتهاد.
- علم الفقه: فكتب الفقه مليئة بأسباب اختلاف الصحابة ومن بعدهم من الفقهاء، وأثر الأعراف والعوائد في تغير الفتاوى والأحكام.
- كتب الفتاوى والأفضية والنوازل والمسائل والأجوبة: حيث يتضح من خلال هذه المؤلفات أثر اختلاف الظروف والعوائد عند تحقيق المناطات، وتمييز الأحكام التي تدون في كتب الفروع عما تتضمنه كتب الفتاوى والأجوبة، والتأثر والتأثير بين فتاوى الفقهاء وأجوبتهم والأحوال العامة في الدين والاجتماع والسياسة والاقتصاد.
- كتب التاريخ: اعتبر الدكتور الرومي أن كتب التاريخ بأنواعها وأقسامها أشبه بالمادة الخام لعلم تاريخ الفقه، وذلك دون تحديد لنوع منها، بل يشمل كل ما يصف النشاط الإنساني على مرّ الزمن.

- كتب التراجم والطبقات: وقد أفردتها المؤلف بالذکر مع كونها مندرجة ضمن كتب التاريخ بسبب أهميتها البالغة وقدر الاستمداد الكبير منها في علم تاريخ الفقه، وهي كتب تميزت عن كتب التراجم العامة، بأنها تترجم للفقهاء من حيث هم فقهاء أي لا بد للكاتب فيها أن يقف على فقه كل فقيه يذكره في طبقاته حتى يقف على ما يتميز به عنه غيره، والإضافة التي ثبتت من جهته.
- كتب الانتصار للمذهب ومناقب الأئمة: حيث يبين هذا النوع من الكتب مزايا وجوانب القوة في كل مذهب ووجوه الرد على المخالف، ويرصد سياقات الجدل الفقهي والردود وتطورها وأثرها على كل مذهب، كما يتبين من خلالها العدل والإنصاف الذي تمتع به مصنفو هذه الكتب عند حديثهم عن مخالفهم.
- كتب البرامج والفهارس والأثبات والمعاجم والمشیخات: وهي أنواع متقاربة من المدونات التي يُعنى أصحابها بذكر شیوخهم وما أخذوه عنهم من الروايات وما قرءوه عليهم من الكتب، وهي مهمة جداً حيث ترسم لنا الحركة العلمية في الجيل الذي ينتمي إليه المؤلف، وينقل لنا صورة من صورة التعلم والتعليم وآداب الشيوخ ووظائفهم وعلاقاتهم بتلاميذهم، وفيها رصد لحركة التأليف في الفنون المختلفة والروافد العلمية المكونة لمهارات العلماء، ومدى الإقبال أو الانصراف على علم أو فنّ ما.

- الخاتمة:

وقد خلص فيها المؤلف إلى عدة نقاط أهمها:

- علم تاريخ الفقه علم من أشرف العلوم وأنفعها، فهو يقدم صورة متكاملة لمسيرة الفقه وتاريخه وأثره.
- هذا المؤلف هو دعوة إلى تطوير مصطلح (علم تاريخ الفقه) الذي من شأنه أن يقوم بإعادة تنظيم لهيكله العلوم الفقهية.
- علم تاريخ الفقه علم حادث، بدأ التأليف فيه في أواسط القرن الرابع عشر الهجري، وأول ما أُلّف فيه كتابا الحجوي والخضري، ثم توسعت الكتابات في هذا الميدان، إلا أن هذه الدراسات ما زالت قاصرة عن إيفاء هذا العلم حقه بالقياس إلى أهميته ومساحته.
- علم تاريخ الفقه من صميم تخصص الأقسام والكليات الفقهية، وليس بالعلم الطارئ عليها.

8. تقييم الكتاب

نستطيع أن نعدد أهم مميزات هذا الكتاب وسلبياته من وجهة نظر الباحث على النحو الآتي:

1.8. مميزات الكتاب:

- الكتاب محاولة جادة لتأصيل علم تاريخ الفقه من خلال تسليط الضوء على مدى اتساع مساحة هذا العلم، وبيان فائدته وثمرته.

- يعتبر الكتاب فريداً في هذا الفن فهو أول محاولة لتأصيل علم تاريخ الفقه من خلال تصنيف مستقل، وإن كنا نجد شيئاً من هذا التأصيل في كتب تاريخ التشريع إلى أنها إشارات وإلماحات أو كتابات لا ترقى للسير في طريق تأصيل هذا العلم.
- سلط الكتاب الضوء على أهمية علم تاريخ الفقه، وبين ضرورة إخراجه من نطاق السرد التاريخي إلى الاستفادة الحقيقية منه من خلال الدراسات التاريخية.
- وجه هذا الكتاب الأنظار إلى ضرورة استفرغ الوسع في دراسة هذا العلم لما له من أثر كبير في فهم التراث الفقهي للأمة.
- شمل الكتاب على مقارنة ومقاربة لمناهج المؤلفين في علم تاريخ الفقه بما يُعين طالب العلم على تصور الخريطة العامة للمؤلفات في هذا الميدان.
- جاءت عبارة الكتاب سهلة واضحة مع تسلسل في الأفكار، فاستطاع الكاتب بذلك أن يصل إلى القارئ حتى لو لم يكن من أهل الاختصاص.
- اعتمد الكاتب في إيصال فكرته وتأييد ما يكتب على الاستدلال والنقول عن أهل العلم فلم يدع ما كتب دون شاهد ودليل، مما يعطي وزناً وقيمة علمية حقيقية لهذا المؤلف.

2.8. مما يؤخذ على هذا الكتاب:

- إن الكاتب مع سعيه إلى تأصيل علم تاريخ الفقه إلا أن اقتصره على تبيان بعض مبادئه حال دون تأصيل حقيقي لهذا العلم، حيث ركز حديثه على مسائل هذا العلم وثمرته رغبة من الكاتب في الاختصار وعدم التطويل، وهو الأمر الذي أضرّ بالفكرة العامة من الكتاب، وجعل مضمونه غير متكامل مع عنوانه.
- مع تمكن المؤلف من المادة العلمية إلا أن الباحث يرى أن الكاتب لم يقدم منهجاً واضحاً يسير عليه الدارس في تأصيل هذا العلم، فالكتاب كما وصفه مؤلفه هو دعوة إلى تطوير مصطلح علم تاريخ الفقه.
- الاختصار المخل في بعض الأحيان كحديثه عن الاتجاهات الثلاثة في التعامل مع النصوص الثابت منها والمتغير، وكحديثه عن دور المستشرقين في نشأة هذا العلم؛ وهي مواضع تحتاج حقيقة إلى مزيد بيان لا سيما أنها من المواضيع الشائكة التي لا بد من إيضاها، خصوصاً الحديث عن دور المستشرقين في هذا العلم حيث لم يتوسع الباحث في بيان الجوانب التي تميزوا بها في دراسة هذا العلم، ودعا إلى رد آرائهم في الجملة، مع أنه في ثنايا كتابه أثنى على كتاب نشأة الكليات لجورج مقدسي مع كونه من الدراسات الاستشراقية.

- ربما يشعر القارئ للكتاب بانطباع سلبي عن معظم المؤلفات التي ألفت في تاريخ الفقه وأنها قاصرة عن تحقيق المطلوب، والواقع أن جلّ هذه المؤلفات كما أكد الدكتور الرومي نفسه في عدة مواطن من كتابه إنما ألفت لتكون مدخلاً لدراسة الفقه الإسلامي لطلبة الكليات الشرعية، وما كان هذا شأنه فلا يُطلب فيه التوسع وإلا خرج عن الغاية المطلوبة منه؛ وما قُصد منها التأصيل لهذا العلم ولا الوقوف على جميع موضوعاته ومسائله بالتمحيص.

الخاتمة

وقفنا من خلال هذه المراجعة لكتاب فقه تاريخ الفقه على الجهد الكبير الذي بذله الدكتور هيثم الرومي - جزاه الله خيراً - في محاولته لتأصيل علم تاريخ الفقه من خلال بيان موضوعات علم تاريخ الفقه، ونشأته، ومناهج التأليف فيه، والفوائد التي يُتوصل إليها من خلال دراسة هذا العلم، مع بيان مواطن استمداد هذا العلم. والكتاب بحق كان ثرياً في مضمونه نافعاً في ميدانه، قدّم تصوراً جديداً لكيفية دراستنا لتاريخ الفقه الإسلامي بما يحقق الغاية المرجوة منه لا كما هو معروض في الكتب المؤلفة في تاريخ الفقه أو التشريع الإسلامي. وأخيراً فإن الملاحظات على هذا الكتاب لا تنقص من قدره حقيقة، فطبيعة أي كتاب يؤلفه البشر أن تكون فيه هفوات من شأنها أن تفتح باب الإبداع والاجتهاد لمن يأتي بعدهم.

المصادر والمراجع

1. Dârimî, Ebû Muhammed Abdullah b. Abdirrahmân, es-Sünen, Riyad: Dar'ul Muğni , 1. basım, 2000.
2. Heysemü er-Rûmî, Fıkhü Târihü'l-Fıkh, Riyad: Merkez Nama' Liddirassat ve El Buhüs. 1. basım, 2014.
3. Takıyyüddin es-Sübki, Tabakâtü's-Şâfiyye, (thk. Hafız Abdulalim Han), Beyrut. 1. basım, Âlemü'l-Kütub, 1407/1986.
4. Abdülğani el-Guneymi el-Meydani, El-Lubab Fi Şerh'il Kitab, Beyrut: BY. Dâru'l-Küttübi'l-İlmiyye.
5. Ebul-Hüseyn Müslim b. Haccâc el-Kuşeyrî, SAHİH-İ MÜSLİM, Beyrut: Darül' Cil, 1334h.
6. Muhammed Bahit Mutii El-Hanefî, irşadu Ehli'l-Mille ila İsbati'l-Ehille, Mısır: Daru İbn Hazm, 1. basım, 2000.
7. Zeydan, Abdülkerim, el-Medhalüli'd-dirâseti's-Şerîati'l-İslâmiyye, Beyrut: Müessesetü'r-Risale, 2006.
8. Süyûtî, Ebû'l-Fazl Celâlüddîn Abdurrahmân b. Ebî Bekr es-. Nazmü'l-'ikyân fî a'yâni'l-a'yân. Beyrut: el-Mektebetü'l-İlmiyye, 1927.
9. Şevkânî, Ebû Abdillâh Muhammed b. Alî eş-. el-Bedrü't-tâli' bi mehâsin men ba'de'l-karni's-sâbi'. Thk. Muhammed Hasen Hallâk. Beyrut: Dâru İbn Kesîr, 1427.